


Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/2  
3 September 2014

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي العامل كاجتماع الأطراف في  
بروتوكول ناغويا للحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل  
والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها  
الاجتماع الأول

بيونغشانغ، جمهورية كوريا، 13-17 أكتوبر/تشرين الأول 2014  
البند 8 من جدول الأعمال المؤقت \*

### تقرير عن التقدم المحرز والآراء الواردة في إطار تنفيذ المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع

مذكرة من الأمين التنفيذي

#### مقدمة

- 1- تنص المادة 14، الفقرة 1، من بروتوكول ناغويا على إنشاء غرفة لتبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع (غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع) ضمن آلية تبادل المعلومات بموجب المادة 18، الفقرة 3، من الاتفاقية. وتكون هذه الغرفة بمثابة وسيلة لتبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع وتعمل على توفير الحصول على المعلومات التي يتيحها كل طرف فيما يتصل بتنفيذ البروتوكول.
- 2- وجرى النظر في إنشاء غرفة تبادل معلومات في جميع الاجتماعات الثلاثة للجنة الحكومية الدولية المفتوحة العضوية المخصصة لبروتوكول ناغويا (اللجنة الحكومية الدولية).
- 3- وأوصى الاجتماع الأول للجنة الحكومية الدولية بتنفيذ غرفة تبادل المعلومات المذكورة على أساس مرحلي، بحيث تكون وظائفها وأنشطتها استجابة لمطالب واضحة ومحددة، مع مراعاة الآراء التي يوفرها المستخدمين بصفة مستمرة، وفقا للموارد المتاحة، والإقرار بأهمية التوصل إلى فهم مشترك بشأن القضايا التي لم تتم تسويتها في اللجنة الحكومية الدولية (الفقرة 1 من التوصية 1/1).

4- وطلب الاجتماع الثاني للجنة الحكومية الدولية إلى الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا (COP-MOP) مراعاة النقاط التي قد تستلزم مواصلة النظر فيها على النحو الوارد في الفقرة 7 من المرفق بتقرير اجتماع الخبراء بشأن طرائق عمل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع (UNEP/CBD/ABS/EM-CH/1/4) بهدف اقتراح طرق للتوصل إلى فهم مشترك بشأن هذه النقاط استرشادا بالدروس المستخلصة من المرحلة التجريبية لتشغيل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع (التوصية 4/2، الفقرة 6).

5- وأنشأ مؤتمر الأطراف، في الفقرة 1 من المقرر 1/11 جيم، لجنة استشارية غير رسمية لتوفير إرشادات تقنية بشأن حل المسائل التقنية الناشئة عن التصميم الجاري للمرحلة التجريبية لغرفة تبادل المعلومات حتى الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف في البروتوكول. ونص المقرر على أن تعقد اللجنة الاستشارية غير الرسمية اجتماعا واحدا، رهنا بتوفر الموارد المالية، ومناقشات غير رسمية على الإنترنت، حسب الاقتضاء، وأن ترفع تقريرا عن نتائج عملها أمام الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية. وبفضل المساهمة المالية السخية المقدمة من الاتحاد الأوروبي، عُقد اجتماع للجنة في الفترة من 2 إلى 4 أكتوبر/تشرين الأول 2013، في مونتريال<sup>1</sup> وعُقدت كذلك مناقشات على الإنترنت في الفترة من 15 يوليو/تموز إلى 29 أغسطس/آب 2014.

6- وطلبت اللجنة الحكومية الدولية، في اجتماعها الثالث، إلى الأمين التنفيذي رفع تقرير عن التقدم المحرز والآراء الواردة خلال تنفيذ المرحلة التجريبية إلى الاجتماع الأول للأطراف في البروتوكول (الفقرة 8، التوصية 4/3). وأوصت كذلك بأن ينظر الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في تقرير تجميعي بعده الأمين التنفيذي استنادا إلى الآراء المقدمة بشأن ما يلي: (1) الوظائف التي يمكن إسنادها لسلطة مختصة من المجتمعات الأصلية والمحلية وجهة اتصال للمجتمعات الأصلية والمحلية لأغراض غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع فيما يتصل بتنفيذ بروتوكول ناغويا؛ (2) ودورها ومسؤولياتها المحتملة فيما يتعلق بغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع؛ (3) والجهة المسؤولة عن تقديم المعلومات عن تلك السلطات إلى غرفة تبادل المعلومات (الفقرتان 10 و11، التوصية 4/3).

7- وتضع غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع حاليا للاختبار من جانب الأطراف والمجتمعات الأصلية والمحلية والمنظمات الدولية وأصحاب المصلحة ذوي الصلة الذين جرى تشجيعهم خلال الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية لنشر سجلاتهم وتقديم آرائهم إلى الأمين التنفيذي (الفقرات 4 و8 من التوصية 4/3).

8- ويتضمن القسم الأول من المذكرة الحالية المقدمة من الأمين التنفيذي تقريرا عن التقدم المحرز والآراء الواردة في إطار تنفيذ المرحلة الأولى لغرفة تبادل المعلومات، بما في ذلك التقدم المحرز في سبيل التوصل إلى فهم مشترك بشأن النقاط التي حُدد أنها تستلزم مواصلة النظر فيها. ويوفر القسم الثاني معلومات حول الآراء الواردة بشأن طرائق إشراك المجتمعات الأصلية والمحلية في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع فيما يتصل بتنفيذ بروتوكول ناغويا. ويتناول القسم الثالث الأولويات الإرشادية المتعلقة باضطلاع الأمين التنفيذي بمواصلة تصميم غرفة تبادل المعلومات المذكورة. وأخيرا، يتضمن القسم الرابع عناصر لمشروع مقرر يعرض على الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا للنظر فيه. وتتضمن الوثيقة الإعلامية UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/INF/6 شرحا إضافيا بشأن الأولويات الإرشادية المتعلقة بمواصلة تطوير غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

<sup>1</sup> يمكن الاطلاع على جميع وثائق الاجتماع ونتائجه على الموقع الإلكتروني التالي: <http://www.cbd.int/doc/?meeting=ABS-IAC-CH-01>.

## أولاً- تقرير عن التقدم المحرز والآراء الواردة في إطار تنفيذ المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع

9- بفضل المساهمات المالية السخية المقدمة من ألمانيا واليابان وسويسرا والاتحاد الأوروبي، تمكنت الأمانة من تعيين مسؤول لإدارة المعلومات (في مستوى P-3) ومسؤول لنظم معلومات الحاسب الآلي (في مستوى P-2) لتصميم المرحلة التجريبية. وكان لوجود طاقم مخصص أن مكن الأمين التنفيذي من تسريع وتيرة التقدم المحرز في تصميم المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

10- ويسترشد تصميم المرحلة التجريبية لغرفة تبادل المعلومات بما يلي:

(أ) إرشادات اللجنة الحكومية الدولية الواردة في المرفق بالتوصية 1/1 والتوصيتين 4/2 و4/3؛

(ب) وخطة العمل الإرشادية والإطار الزمني للأنشطة المزمع إجراؤها حتى الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا، الواردة في الوثيقة UNEP/CBD/COP/11/11 والتي اعتمدها مؤتمر الأطراف (المقرر 1/11 جيم، الفقرة 2)؛

(ج) والإرشادات التقنية المتعلقة بحل المسائل التقنية التي قدمتها اللجنة الاستشارية غير الرسمية خلال اجتماعها (UNEP/CBD/ICNP/3/INF/5)، والمناقشات التي أُجريت على الإنترنت في الفترة من 15 إلى 29 أغسطس/ آب 2014؛

(د) واختبار المرحلة التجريبية والآراء الواردة؛

(هـ) والخبرات المكتسبة خلال المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، وحلقات عمل بناء القدرات، وحملات التوعية والإشراك؛

(و) والخبرات المكتسبة من تشغيل غرفة تبادل المعلومات للسلامة البيولوجية (BCH)؛

(ز) والتقدم المحرز في تصميم آلية تبادل المعلومات التابعة للاتفاقية (CHM)؛

11- ويتضمن هذا القسم تقريراً عن التقدم المحرز والآراء الواردة في إطار تنفيذ المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، وموجزاً للتقدم المحرز بشأن الجوانب المختلفة للمرحلة التجريبية، وتحديدًا: اختبار المرحلة التجريبية والنظر في الآراء الواردة؛ والبوابة الإلكترونية المركزية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع وقواعد بياناتها؛ والتوصل إلى فهم مشترك حول النقاط التي حددها اجتماع الخبراء بشأن طرائق تشغيل الغرفة باعتبارها تستلزم مواصلة النظر فيها؛ واستكشاف سبل التعاون مع الشركاء؛ وتحديد وتلبية الاحتياجات المتعلقة بالقدرات اللازمة لتسجيل واسترجاع المعلومات من خلال غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

## ألف - مقدمة إلى تشغيل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.<sup>2</sup>

12- يمكن الوصول إلى غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع على الإنترنت من خلال موقع إلكتروني مخصص لهذا الغرض،<sup>3</sup> وتتولى أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي إدارته.

13- وقد أنشئت غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، حسبما ترد الإشارة في المادة 14، في إطار آلية تبادل المعلومات التابعة للاتفاقية. وأنشئت آلية تبادل المعلومات لتكون منصة وحيدة وموحدة تعمل أيضا على دعم غرف تبادل المعلومات المخصصة التابعة لبروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة البيولوجية وبروتوكول ناغويا. وهو ما يستلزم توافق الصيغ الموحدة<sup>4</sup> والقواعد السارية، ومتى أمكن، تنسيقها عبر الآلية. وتستخدم الصيغ الموحدة المصممة لأغراض المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، بقدر الإمكان، نصا محددا سلفا أو مفردات مضبوطة تتوافق مع المفردات المضبوطة المستخدمة في آلية تبادل المعلومات التابعة للاتفاقية وغرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية.

14- وتسجيل المعلومات، ينبغي للمستخدمين اختيار فئة المعلومات التي يرغبون في تقديمها من قائمة أنواع المعلومات المحددة سلفا أو الصيغ الموحدة. وتعتمد فئات المعلومات التي يمكن للمستخدمين المسجلين تقديمها على الدور المعين لهم في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

15- ونقسم فئات المعلومات إلى مجموعتين رئيسيتين: السجلات الوطنية والسجلات المرجعية. وتتيح نماذج تقديم المعلومات تحت فئة "السجلات الوطنية" للأطراف نشر المعلومات ذات الصلة بتنفيذ بروتوكول ناغويا. وتتيح نماذج التقديم تحت فئة "السجلات المرجعية" تقديم المعلومات ذات الصلة بالبروتوكول إلى غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع من أي مستخدم مسجل (مثل الحكومات، وممثلي المجتمعات الأصلية والمحلية، والدوائر الأكاديمية، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات البحثية، وممثلي الشركات التجارية، وما إلى ذلك). وتتولى الأمانة مسؤولية نشر جميع السجلات المرجعية.

16- ولضمان موثوقية السجلات الوطنية المنشورة في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، ينبغي للأطراف تعيين شخص يتولى مسؤولية نشر جميع السجلات الوطنية في غرفة تبادل المعلومات. ويُشار إلى هذه الوظيفة فيما بعد بمصطلح "سلطة النشر".

17- ويجوز لسلطة النشر المعنية بغرفة تبادل المعلومات تسمية مستخدمين مخولين وطنيين. ويسمح للمستخدمين المخولين الوطنيين فقط بإنشاء وإدارة مشاريع سجلات، غالبا ما يتم إرسالها إلى سلطة النشر بعد ذلك لنشرها.

<sup>2</sup> للحصول على مزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على الوثيقة UNEP/CBD/ICNP/3/6.

<sup>3</sup> يمكن الوصول إليه عبر الرابط الإلكتروني التالي: <http://absch.cbd.int>.

<sup>4</sup> الصيغ الموحدة هي صيغ ذات شكل موحد لتيسير تقديم المعلومات بطريقة منسقة. ويمكن الحصول على الصيغ الموحدة على الإنترنت من خلال الموقع الإلكتروني لتبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، وخارج الإنترنت في نسق MS word على الرابط الإلكتروني التالي: <https://absch.cbd.int/commonformat>.

18- وصُممت الصيغ الموحدة التالية بغية مساعدة الأطراف في إتاحة المعلومات الوطنية لغرفة تبادل المعلومات المذكورة تحت فئة "السجلات الوطنية":<sup>5</sup>

(أ) تعيين جهات تنسيق وطنية للحصول وتقاسم المنافع وسلطات نشر لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع (في نسق MS word خارج الإنترنت فقط)؛

(ب) والسلطة/السلطات الوطنية المختصة؛

(ج) والتشريعات والتدابير الإدارية أو تدابير السياسات المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع؛

(د) والمعلومات المتعلقة بالتصاريح أو ما يعادلها التي تشكل شهادة امتثال معترف بها دولياً؛

(هـ) ومراكز المراقبة؛

(و) والمعلومات المتعلقة ببيان مراكز المراقبة؛

(ز) والمواقع الإلكترونية وقواعد البيانات الوطنية ذات الصلة بالحصول وتقاسم المنافع.

19- وأُعدت صيغة مشتركة لمكتبة "افتراضية" للحصول وتقاسم المنافع بالاتساق مع المكتبة الافتراضية لآلية تبادل المعلومات؛ ويمكن إتاحة طائفة واسعة من المعلومات من خلال هذه الصيغة الموحدة، مثل فقرات التعاقد النموذجية، والمبادئ التوجيهية لمدونات السلوك، و أفضل الممارسات و/أو المعايير، والمنشورات، ومعلومات بناء القدرات، وغير ذلك.

20- ويجري إنشاء البيانات الوصفية مثل البيانات المتعلقة بمالك السجل، وحالة السجل، وتاريخ تقديم المعلومات، إلى جانب فئة الصيغة الموحدة المستخدمة، بصورة آلية عند تقديم المعلومات إلى غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع. وفضلاً عن البيانات المولدة آلياً، يُتوقع أيضاً من الشخص القائم بتدوين السجلات أن يوفر بيانات وصفية إضافية لوصف المعلومات الواردة في السجلات عن طريق اختيار مصطلحات وصفية من قائمة تضم الكلمات الرئيسية المحددة سلفاً.

21- وعلى الرغم من سهولة تنفيذ وإجراء البحث الحر عن النصوص، تنشأ في بعض الأحيان مشكلات عند استخراج كامل النتائج بسبب إدراج المعلومات بلغات مختلفة، واستخدام مترادفات، والاستخدام غير المتسق للمصطلحات وطرق هجاء الكلمات. وعليه، تستخدم غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، حسب الاقتضاء، مجموعة من المفردات المضبوطة من أجل تيسير القدرة على إجراء بحوث بعدد من اللغات المختلفة والحصول على نتائج بحثية متسقة في المستقبل. وهو ما يشكل أساساً موسوعة من الكلمات الموحدة المستخدمة في البحث وتسجيل المعلومات في قاعدة البيانات لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع. وكما ذكر أعلاه، فقد تم إعداد مفردات مضبوطة بصورة متسقة عبر آليات تبادل المعلومات الأوسع التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي، بغية تمكين البحث عن المعلومات.

<sup>5</sup> يمكن الحصول على الصيغ الموحدة على الإنترنت من خلال الموقع الإلكتروني للآلية وخارج الإنترنت في نسق MS word على الرابط الإلكتروني التالي: <https://absch.cbd.int/commonformat>.

22- وصُممت غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع بحيث تدعم لغات الأمم المتحدة الست الرسمية، وإن كانت توفر أيضا تسهيلا للربط مع الموارد الأخرى المدرجة بأي لغة أخرى.

23- ولضمان تدفق المعلومات على نحو فعال، تهدف غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع إلى إتاحة تبادل المعلومات ذات الصلة مع قواعد البيانات والنظم الأخرى، وتمكين قواعد البيانات الأخرى من استرجاع المعلومات المودعة في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع. وسيتم تنفيذ التشغيل البيئي الذي يتيح تدفق المعلومات من النظم إلى غرفة تبادل المعلومات على أساس حالة بحالة وحسب الطلب.

### باء- اختبار المرحلة التجريبية والآراء الواردة

24- دعت اللجنة الحكومية الدولية، في اجتماعها الثالث، الأطراف إلى تعيين سلطة نشر ومستخدم مخول وطني واحد أو أكثر، وشجعت جميع الأطراف في الاتفاقية، لا سيما تلك التي صادقت على بروتوكول ناغويا، على المشاركة في المرحلة التجريبية عن طريق نشر سجلاتها الوطنية وتقديم آرائها إلى الأمين التنفيذي (التوصية 4/3، الفقرتان 3 و4). وعليه، ووفقا للإخطار 2014-045 (الرقم المرجعي SCBD/ABS/BG/aba/83333) الصادر في 21 مارس/آذار 2014 والرسالة التذكيرية المؤرخة في 27 مايو/أيار 2014، دعا الأمين التنفيذي الأطراف إلى تعيين سلطة نشر ومستخدم مخول وطني واحد أو أكثر، إن أرادت ذلك.

25- وعملا بالفقرة 5 من التوصية 4/3، أتاح الأمين التنفيذي المعلومات المتعلقة بتدابير الحصول وتقاسم المنافع والسلطات الوطنية المختصة وجهات التنسيق الوطنية، التي يستضيفها حاليا الموقع الإلكتروني للاتفاقية، في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع في شكل مشاريع سجلات، ودعا الأطراف إلى التحقق من مشاريع السجلات ونشرها لضمان تحديث جميع السجلات الوطنية في غرفة تبادل المعلومات والتحقق منها من جانب سلطة النشر قبل دخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ.

26- ومنذ أغسطس/آب 2014، أجريت حملة توعية وإشراك من أجل تشجيع الأطراف على تعيين سلطة النشر التابعة لها وإدراج المعلومات الوطنية المتاحة حاليا في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع. وحتى 1 سبتمبر/أيلول 2014، تلقى الأمين التنفيذي 26 تعيينا لسلطات النشر، 17 منها من الأطراف التي صادقت على البروتوكول.

27- وعملا بالتوصية 4/3، الفقرة 8، دُعيت الجماعات الأصلية والمحلية والمنظمات الدولية وأصحاب المصلحة ذوي الصلة أيضا إلى المشاركة في المرحلة التجريبية عن طريق إدخال سجلاتها المرجعية وتقديم آرائها (الإخطار 2014-046 الصادر في 21 مارس/آذار 2014 والرسالة التذكيرية المؤرخة في 27 مايو/أيار 2014).

28- وتسنت الفرصة للأطراف والمجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة ذوي الصلة الآخرين من أجل تقديم آرائهم في تصميم المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع في المناسبات التالية:

(أ) حلقة عمل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع المعقودة في 23 فبراير/شباط 2014 في بيونغشانغ، جمهورية كوريا؛<sup>6</sup>

<sup>6</sup> للحصول على مزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على الوثيقة UNEP/CBD/ICNP/3/INF/8، التي تحتوي على موجز بنتائج اجتماع حلقة عمل بناء القدرات لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

(ب) وحلقات عمل بناء القدرات الإقليمية لأمريكا اللاتينية (24-28 مارس/آذار 2014 في مونتيفيديو، أوروغواي)؛ وأوروبا الوسطى والشرقية وآسيا الوسطى (31 مارس/آذار - 4 أبريل/نيسان 2014 في مينسك، بيلاروس)؛ والبحر الكاريبي (19-22 مايو/أيار 2014، جورج تاون، غايانا)؛ وغرب آسيا وشمال أفريقيا (1-5 يونيو/حزيران 2014 في دبي، الإمارات العربية المتحدة)؛ وأفريقيا (9-13 يونيو/حزيران 2014 في كمبالا، أوغندا)؛

(ج) وحملة التوعية والإشراك الجارية منذ أغسطس/آب 2014؛

(د) وتناولت المناقشات الإلكترونية للجنة الاستشارية غير الرسمية المعقودة في الفترة من 15 يوليو/تموز إلى 29 أغسطس/آب 2014 خواص ومرشحات البحث، والشكل العام وخواص صفحة معلومات التسجيل، ولوحة المتابعة والحيز المتاح لكل بلد، والصيغ الموحدة. ووفرت اللجنة الاستشارية غير الرسمية إرشادات مفيدة لا سيما فيما يتعلق بتحسين واجهة المستخدم، وإضافة معلومات تفسيرية إلى الصيغ، وتحديد المسائل التقنية المتبقية.

29- وتضمنت الآراء الواردة اقتراحاً بتصميم صيغة موحدة جديدة بشأن المعلومات التفسيرية المتعلقة بعملية الحصول على الموافقة المسبقة المستنيرة ووضع مصطلحات متفق عليها بصورة متبادلة. وتوفر غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع حالياً إمكانية إدراج معلومات تفسيرية كنوع من أنواع الوثائق التي يمكن تقديمها في الصيغة الموحدة للتشريعات والتدابير الإدارية أو تدابير السياسات المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع. غير أن بعض الأطراف وأصحاب المصلحة رأوا أن الحصول بوضوح وسهولة على هذه المعلومات من شأنه أن يزيد من شفافية وصول المستخدمين إلى الموارد الجينية وما يرتبط بها من معارف تقليدية، وضرورة تصميم صيغة موحدة متميزة ومستقلة.

30- وروعت الآراء المقدمة خلال كل هذه المناسبات وأدرجت في عملية تصميم المرحلة التجريبية أو في الأولويات الإرشادية المقترحة لتصميم غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المعلومات في المستقبل.

### **جيم - التقدم المحرز في تصميم البوابة الإلكترونية المركزية وقواعد البيانات المتعلقة بغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع**

31- منذ الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية، أدخلت تحسينات على غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع في المجالات التالية:

(أ) الدخول إلى آلية تبادل المعلومات وغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع؛

(ب) وواجهة المستخدم، بما في ذلك التحسينات التي أجريت على الصفحة الرئيسية، والآراء المقدمة من مستخدمي غرفة تبادل المعلومات بشأن الإجراءات، وتحميل الصفحات، والمعلومات المعروضة على لوحة المتابعة الشخصية؛

(ج) وتحسين السرعة: نشر الموقع الإلكتروني (التقليص التلقائي للملفات الواردة في نسق ورقات الأنماط المتتابة (CSS) وأنماط جافا (JS))، وتغيير تصميم صفحة التسجيل من أجل الحد من المشكلات المرتبطة بسرعة الإنترنت؛

(د) وخاصة البحث والموجزات القطرية، بما في ذلك تطوير محرك البحث الخلفي (نظام لوضع فهرس للسجلات من أجل تيسير استرجاعها)، وتحسين مرشحات البحث، وعرض البيانات الوصفية المتعلقة بالسجل (حالة السجل ومؤلفه)، والموجزات القطرية؛

(هـ) وخواص التسجيل والصيغ الموحدة: إجراء تغييرات في الصيغ الموحدة وتحسين النصوص الشارحة في النماذج، بما في ذلك تصميم التسهيل المتعلق بتحديث أو تعديل شهادة الامتثال المعترف بها دولياً المنشأة وفقاً لمعلومات تتعلق بالتصاريح أو ما يعادلها، وإنتاج ملفات بنسق PDF لشهادات الامتثال المعترف بها دولياً المشكّلة من معلومات تتعلق بالتصاريح أو ما يعادلها وبيانات مراكز المراقبة؛ وعرض المعلومات المتعلقة بتاريخ الشهادات وبيانات مراكز المراقبة والصلاصلات بينها؛

(و) وتوفير العون والمساعدة: إعداد مواد إرشادية تفاعلية على الإنترنت (انظر رابط "مساعدة" الوارد في الصفحات).<sup>7</sup>

#### دال- التقدم المحرز في سبيل الوصول إلى فهم مشترك بشأن النقاط المحددة باعتبارها قد تستلزم مواصلة النظر فيها

32- طلبت اللجنة الحكومية الدولية، في التوصية 4/2، الفقرة 6، إلى الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا أن يراعي النقاط التي قد تستلزم مواصلة النظر فيها على النحو المحدد في الفقرة 7 من المرفق بتقرير اجتماع الخبراء بشأن طرائق تشغيل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع (UNEP/CBD/ABS/EM-CH/1/4)<sup>1</sup> واقتراح طرائق للوصول إلى فهم مشترك بشأن هذه النقاط استرشاداً بالدروس المستخلصة من المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع. وترد فيما يلي المعلومات المتعلقة بكيفية معالجة غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع حالياً للنقاط المحددة في تقرير اجتماع الخبراء:

33- الإخطار بالتصاريح أو ما يعادلها. أشار تقرير اجتماع الخبراء إلى أنه "برغم الإقرار بوجه عام بضرورة إتاحة التصاريح لغرفة تبادل المعلومات بموجب المادة 14، فقد أعرب عن رأي يشير إلى أن ما يمكن فهمه من ذلك هو إتاحة المعلومات الموجزة المتعلقة بالتصاريح الصادرة (مثلاً، "إصدار 75 تصريحاً لبحوث غير تجارية") ما لم تكن هناك حاجة لإصدار شهادة امتثال معترف بها دولياً بموجب المادة 17 حيث يطلب التصريح بالكامل." ولا توفر غرفة تبادل المعلومات حالياً سوى إمكانية إتاحة المعلومات المتعلقة بالتصاريح أو ما يعادلها إلى غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع لتشكيل/إنشاء شهادة امتثال معترف بها دولياً.

34- تحديث شهادات الامتثال المعترف بها دولياً. وفقاً للإرشادات المتعلقة بالمرحلة التجريبية<sup>8</sup> والمشورة التقنية المقدمة من اللجنة الاستشارية غير الرسمية، توفر المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع إمكانية التالية لتحديث أو تعديل شهادات الامتثال المعترف بها دولياً:

(أ) تقديم معلومات لإصدار شهادة امتثال جديدة معترف بها دولياً؛

<sup>7</sup> انظر <https://absch.cbd.int/find> للاطلاع على مثال لخاصية المساعدة.

<sup>8</sup> المرفق الأول بالتوصية 1/1 الصادرة عن اللجنة الحكومية الدولية، الفقرة 11.



(ب) تقديم معلومات لاستبدال شهادة أصدرت سابقاً من شهادات الامتثال المعترف بها دولياً (إنشاء شهادة جديدة وإيقاف العمل بالشهادة القديمة)؛

(ج) إلغاء أي تصريح قائم أو ما يعادله وقف سريان شهادة الامتثال المعترف بها دولياً؛

(د) استنساخ إحدى السجلات القائمة للتصاريح أو ما يعادلها آلياً، وتعديل النسخة بحيث تتوفر شهادتي امتثال معترف بهما دولياً ساريتين منفصلتين ولكن متماثلتين، والحد من الحاجة إلى تسجيل معلومات مماثلة في أكثر من مناسبة.

35- وفي حالة تعديل أي سجل يتعلق بالتصاريح أو ما يعادلها أو تحديثه، سيجري إنشاء نسخة منقّحة من شهادة المنشأ المعترف بها دولياً استناداً إلى المعلومات المقدّمة، على أن تربط بالشهادة الأصلية من خلال إدراج إحالات إلى محدداتها الفريدة. وستتضمن كل شهادة رابطاً يحيل إلى السجل الإلكتروني في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع. وللتيقن من أحدث نسخة سارية لشهادات المنشأ المعترف بها دولياً، يمكن لمستخدم غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع اتباع الرابط الوارد في الشهادة ومقارنة المعلومات. ولضمان الشفافية وإمكانية التتبع، ستعرض غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المعلومات سجلات سابقة بشأن التصاريح أو ما يعادلها في شكل وثائق محفوظة، وتُدرج حالتها في النسخة المحدثة للسجل المتعلق بالتصاريح أو ما يعادلها.

36- *نقل المعلومات من طرف ثالث.* حددت اللجنة الحكومية الدولية في إرشاداتها المتعلقة بالمرحلة التجريبية أهمية الحاجة إلى تقديم معلومات بشأن ترتيبات نقل المعلومات من طرف ثالث، من خلال غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، متى أُتيحت، بغية إدراجها في شهادة الامتثال المعترف بها دولياً.<sup>9</sup> وأدرج حقل غير إلزامي بشأن نقل المعلومات من طرف ثالث في صيغة موحدة. غير أن عدداً من خبراء اللجنة الاستشارية غير الرسمية اقترح جعل هذا الحقل إلزامياً.<sup>10</sup>

37- *تتبع استخدام الموارد الجينية.* أشار تقرير اجتماع الخبراء إلى "... ضرورة التوصل إلى فهم مشترك بشأن مدى اعتراف البروتوكول بتتبع عملية الحصول على الموارد الجينية و/أو استخدامها و/أو نقلها."

38- وأشار التقرير أيضاً إلى أنه "من أجل الحصول على عينات للبحوث غير التجارية التي حددت فيها الأطراف إجراءات مبسطة وفقاً للمادة 8، الفقرة (أ)، من بروتوكول ناغويا، فقد ترغب الأطراف في تبادل هذه الإجراءات المبسطة من خلال غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع". وتتيح الآلية تحديد الأقسام ذات الصلة والمواد المتعلقة بالبحوث غير التجارية في الصيغة الموحدة المتعلقة بالتشريعات والتدابير الإدارية أو تدابير السياسات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.

39- *تحديد الموضوع أو المورد الجيني التي تغطيه الشهادة.* أشار تقرير اجتماع الخبراء إلى أنه "نظراً لتغير المسميات التصنيفية الناجم عن البحوث العلمية، أو التغير في عملية التحديد، فقد لا تتسم هذه المسميات بالثبات وثمة مخاطر بأن يصبح المسمى الوارد في الوثيقة غير دقيق لوصف المورد أو يؤدي إلى خفض قيمته الاستدلالية. وتتمثل إحدى وسائل التصدي لهذه المشكلة في ربط هوية المورد على الشهادة، إلى جانب المسمى التصنيفي، بالعينة المحفوظة في مرفق ملائم وفي ضوء محدداتها الفردية. وينبغي تحري إمكانية حدوث ذلك." وتشمل الصيغة الموحدة المعدة للمعلومات المتعلقة

<sup>9</sup> المرفق الأول بالتوصية 1/1 للجنة الحكومية الدولية، الفقرة 4 (و).

<sup>10</sup> الفقرة 33 من الوثيقة UNEP/CBD/ICNP/3/INF/5.

بالتصاريح أو ما يعادلها لإنشاء شهادة امتثال معترف بها دولياً للتسهيل الخاص بالربط بعينة محفوظة في أحد المرافق و/أو الربط بقاعدة بيانات تصنيفية.

40- *سرية المعلومات*. وفقاً للفقرة 2 من المادة 14، ينبغي إتاحة المعلومات إلى غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع دون المساس بحماية سرية المعلومات. وتنص إرشادات اللجنة الاستشارية غير الرسمية على أنه نظراً لكون جميع المعلومات المنشورة في غرفة تبادل المعلومات متاحة بشكل علني، فإن بنشرها يؤكد المستخدم أن المعلومات المنشورة ليست سرية. وتقع مسؤولية حماية المعلومات السرية المتعلقة بالسجلات الوطنية على عاتق سلطة النشر، وعلى عاتق الشخص مقدّم المعلومات، بالنسبة لسجلات الإحالة.

41- وفضلاً عن ذلك، أشارت اللجنة الاستشارية غير الرسمية في تقريرها، فيما يتصل ببيان مركز المراقبة، إلى أن العديد من البلدان لم تحدد بعد مراكز للمراقبة ومن ثم فإن نوع المعلومات الواجب تقديمه إلى غرفة تبادل المعلومات قد يحتاج إلى مواصلة النظر فيه عند اكتساب مزيد من الخبرات.

42- وقد يود الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في النظر في أفضل وسيلة لتحقيق مزيد من التقدم بشأن المسائل المتعلقة بالتصاريح أو ما يعادلها التي تنشئ شهادة امتثال معترف بها دولياً وبيان مركز المراقبة.

#### هاء- التقدم المحرز في إطار استكشاف التعاون المحتمل مع الشركاء

43- طلبت اللجنة الحكومية الدولية، في التوصية 1/1، إلى الأمين التنفيذي استكشاف فرص التعاون مع الشركاء وغيرهم من موفري البيانات في تصميم غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع. وترد قائمة أولية للشركاء ذوي الصلة وغيرهم من موفري البيانات في القسم الثالث من تقرير التقدم المحرز والخطوات المقبلة لتنفيذ المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.<sup>11</sup>

44- وعملاً بذاكرة التعاون والمبادرة المشتركة الموقعة بين أمانتي اتفاقية التنوع البيولوجي والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة،<sup>12</sup> أجريت بعض المناقشات الأولية بين الأمانتين بشأن الفرص الممكنة لتوسيع الشراكة فيما يتصل بتصميم غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع والمشاورات الجارية بشأن النظام العالمي لمعلومات الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة بغية المساهمة في تعزيز تنفيذ كل منهما، أي النظام العالمي لمعلومات الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وبروتوكول ناغويا، بحيث يدعم أحدهما الآخر.

45- وأجريت مناقشات أولية أيضاً مع المركز العالمي لبيانات الكائنات الدقيقة<sup>13</sup> من أجل تقييم الروابط المحتملة بين الفهرس العالمي للكائنات الدقيقة وغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

46- غير أنه ينبغي مواصلة إقامة الروابط المحتملة والتعاون مع الشركاء وموفري البيانات مع تبلور فهم مشترك بشأن دور الغرفة وطرائق تشغيلها.

<sup>11</sup> الوثيقة UNEP/CBD/ICNP/2/8.

<sup>12</sup> انظر: <http://www.cbd.int/doc/agreements/agmt-itpgrfa-2010-10-28-moc-en.pdf>

و [http://www.planttreaty.org/sites/default/files/gbw14\\_Relationship\\_with\\_the\\_CBD.pdf](http://www.planttreaty.org/sites/default/files/gbw14_Relationship_with_the_CBD.pdf)

<sup>13</sup> للاطلاع على مزيد من المعلومات، انظر: <http://www.wdcm.org/>

**واو- تسجيل المعلومات المتعلقة بالتقدم المحرز في تحديد وتلبية الاحتياجات المتعلقة بالقدرات واسترجاعها من خلال غرفة تبادل المعلومات**

47- أوصت اللجنة الحكومية الدولية، في اجتماعها الثالث، باعتماد مشروع إطار استراتيجي لبناء وتنمية القدرات من أجل دعم التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع من أجل اعتماده في الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.<sup>14</sup>

48- ويتمثل أحد أهداف مشروع الإطار الاستراتيجي في "تمكين الأطراف من المشاركة بفعالية في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع واستخدام أفضل أدوات الاتصال والنظم القائمة على الإنترنت المتاحة لأغراض أنشطة الحصول وتقاسم المنافع". ولهذا الغرض، حُدد الهدف الاستراتيجي 1.6 حول "استخدام أفضل أدوات الاتصال والنظم القائمة على الإنترنت المتاحة لأغراض أنشطة الحصول وتقاسم المنافع بما في ذلك توفير المعلومات إلى غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع". ويحدد التذييل الأول من مشروع الإطار المدى الزمني الإرشادي لبدء تنفيذ هذا التدبير في الأجل القريب (2014-2017).

49- وتتمثل أنشطة بناء القدرات الإرشادية المحددة في التذييل الثاني من مشروع إطار التدبير 1.6 فيما يلي:

(أ) توفير المساعدة التقنية والتدريب في مجال استخدام أفضل أدوات الاتصال والنظم القائمة على الإنترنت المتاحة لأغراض أنشطة الحصول وتقاسم المنافع؛

(ب) وتصميم أو تكييف أدوات اتصال، مثل الندوات الشبكية، والشبكات الاجتماعية، والتعلم الإلكتروني، من أجل نشر المواد الإعلامية القائمة عن الحصول وتقاسم المنافع؛

(ج) وتصميم منابر مناسبة لتبادل المعلومات مربوطة بغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع؛

(د) وتصميم وحدات للتعليم الإلكتروني وتدريب عملي على استخدام غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع وآلية تبادل المعلومات.

50- وإقراراً بضرورة بناء وتنمية القدرات المتعلقة بغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، تقوم الأمانة بصفة مستمرة بتقييم الاحتياجات المتعلقة بالقدرات، لا سيما تلك الخاصة بالبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، إلى جانب احتياجات المجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة الآخرين لتمكينهم من الاضطلاع بدور نشط في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

51- وتحقيقاً لهذه الغاية، وبفضل المساهمة السخية المقدمة من الاتحاد الأوروبي، أُدرج يوم إضافي حول غرفة تبادل المعلومات في سلسلة حلقات العمل الإقليمية المتعلقة ببروتوكول ناغويا خلال 2014 على النحو الوارد في الفقرة 28 (ب) أعلاه. وفضلاً عن ذلك، عُقدت حلقة عمل لبناء قدرات غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، عقب الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية، وستُعقد حلقة عمل أخرى في 12 أكتوبر/تشرين الأول في بيونغشانغ، جمهورية كوريا.<sup>15</sup>

<sup>14</sup> انظر الوثيقة UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/1/Add.2.

<sup>15</sup> ستتاح نتائج حلقة العمل في الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في هيئة وثيقة إعلامية.

52- وفي إطار حملة التوعية والإشراك، تعمل الأمانة حاليا على توفير حلقات تدريبية في شكل حلقة تدريب شبكية، وتدريب شخصي، ومساعدة تقنية إلى البلدان التي عينت سلطات النشر الخاصة بها والتي تطلب دعما تقنيا لتسجيل المعلومات في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع. وتعمل الأمانة أيضا على إدراج خاصية مساعدة تفاعلية في الموقع الإلكتروني لغرفة تبادل المعلومات.

53- ويمثل ضمان مشاركة الأطراف والحكومات الأخرى والمجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة الآخرين بصورة ملائمة في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع عاملا أساسيا لتشغيل المركز على أتم وجه. ولتحقيق هذا الهدف، ورهنا بتوفر الموارد، يُقترح أن تركز الجهود المتعلقة ببناء وتنمية القدرات للمشاركة في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع تركيزا خاصا على إعداد المواد الملائمة لتنمية القدرات وإذكاء الوعي وتوفير المساعدة التقنية الفردية للأطراف والحكومات الأخرى والمجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة الآخرين لتسجيل واسترجاع المعلومات، من خلال جملة أمور منها خدمة مكتب المساعدة حسب الطلب، والحلقات الدراسية الشبكية، وغيرها من أساليب الدعم والتعلم عن بعد. ولن يكون هذا النهج فعالا من حيث التكلفة فحسب، بل وسيمكّن الأمانة أيضا من تلبية الاحتياجات المحددة لمستخدمي غرفة تبادل المعلومات في الوقت المناسب وبشكل مباشر، مما يخفض الحاجة لعقد حلقات عمل أو دورات مباشرة.

54- وتعمل الوثيقة الإعلامية المتعلقة بالأولويات الإرشادية المتعلقة بتصميم غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع كذلك على تحسين النهج المقترح لبناء وتنمية قدرات غرفة تبادل المعلومات.<sup>16</sup>

### **ثانيا - تجميع الآراء بشأن طرائق إشراك المجتمعات الأصلية والمحلية في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع فيما يتصل بتنفيذ البروتوكول**

55- أوصت اللجنة الحكومية الدولية بأن ينظر الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في التقرير التجميعي الذي أعده الأمين التنفيذي استنادا إلى الآراء المقدمة بشأن ما يلي: (1) الوظائف المحتملة لإنشاء سلطة مختصة من المجتمعات الأصلية والمحلية وجهة تنسيق للمجتمعات الأصلية والمحلية لأغراض غرفة تبادل المعلومات فيما يتعلق بتنفيذ بروتوكول ناغويا؛ (2) ودورها ومسؤولياتها المحتملة فيما يتعلق بغرفة تبادل المعلومات؛ (3) والجهة التي ينبغي أن تقدم المعلومات المتعلقة بهذه السلطات إلى غرفة تبادل المعلومات (الفقرتان 10 و 11، التوصية 4/3).

56- وأُرسلت الإخطارات في 21 مارس/آذار 2014 ورسالة تذكيرية مؤرخة في 27 مايو/أيار 2014 لدعوة الأطراف (الإخطار 2014-045) والمجتمعات الأصلية والمحلية، والمنظمات الدولية، وأصحاب المصلحة ذوي الصلة (الإخطار 2014-046) لطرح الآراء بشأن تلك المسائل.

57- ولم تُرسل سوى مساهمة واحدة من آنديز شينشاسويو، منظمة يانيشا، وشبكة النساء الأصلية من أجل التنوع البيولوجي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (RMIB-LAC).

<sup>16</sup> الوثيقة UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/INF/6.

58- وفيما يتعلق بالوظائف المحتملة للسلطة المختصة من المجتمعات الأصلية والمحلية وجهة تنسيق المجتمعات الأصلية والمحلية لأغراض غرفة تبادل المعلومات فيما يتعلق بتنفيذ بروتوكول ناغويا، اقترحت المساهمة أن تعمل إحدى السلطات الوطنية مع فريق متعدد الثقافات يشمل ممثلين عن المجتمعات الأصلية والمحلية المختلفة ويتمتع بقدرات مالية وتقنية للقيام بوظائفه على أساس مستمر وعلى نحو يتسم بالشفافية.

59- وفيما يتعلق بالدور والمسؤوليات المحتملة للسلطة المختصة وجهة التنسيق فيما يتعلق بغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، أشارت المساهمة إلى أن السلطة المختصة ينبغي أن تتمتع بالخبرة في مجال الحصول وتقاسم المنافع وتجمع بين المنظور الغربي ومنظور المجتمعات الأصلية، والتواصل مع المجتمعات الأصلية والمحلية بأسلوب شفاف وملائم ثقافياً، بما في ذلك باستخدام اللغات الأصلية.

60- وفيما يتعلق بمسألة الجهة المسؤولة عن تقديم المعلومات المتعلقة بهذه السلطات إلى غرفة تبادل المعلومات، اقترحت المساهمة أن تتولى سلطات المجتمع الأصلي والمحلي المعنية باختيار السلطة المختصة وأن تقوم السلطات المحلية والإقليمية والوطنية والوزارة المختصة كذلك بالاعتراف بها.

61- ومع الوضع في الاعتبار أنه لم يتم تلقي سوى مساهمة واحدة بشأن هذه المسألة، فقد يود الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا تحديد أفضل عملية للمضي قدماً بغية بناء فهم أفضل بشأن المسائل المذكورة عن طرائق إشراك المجتمعات الأصلية والمحلية في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع فيما يتصل بتنفيذ بروتوكول ناغويا.

### ثالثاً - الأولويات الإرشادية لمواصلة تصميم غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع

62- تتولى الأمانة إدارة البوابة الإلكترونية المركزية لغرفة تبادل المعلومات وتؤدي وظائفها وفقاً لطرائق التشغيل التي سينظر فيها ويعتمدها الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، وترد في ضميمته بالوثيقة الحالية. وتحدد الفقرة 5 من مشروع طرائق التشغيل الوظائف التالية التي ستضطلع الأمانة بتنفيذها:

(أ) تصميم البوابة الإلكترونية المركزية وقواعد البيانات المركزية والمحافظة عليها لضمان سهولة الوصول إلى غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع وسهولة استخدامها والبحث فيها وفهماها؛

(ب) وتحديد واستعراض وتصميم، حسب الاقتضاء، صيغ موحدة لإتاحة المعلومات إلى غرفة تبادل المعلومات؛

(ج) وتوفير المساعدة التقنية إلى الأطراف والحكومات الأخرى والمجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة الآخرين لتسجيل واسترجاع المعلومات؛

(د) والتعاون مع المنظمات والكيانات الدولية والإقليمية وشبه الإقليمية ذات الصلة، حسب الاقتضاء؛

(هـ) وتمكين تبادل المعلومات، حسب الاقتضاء، مع موفري البيانات لدعم تنفيذ البروتوكول؛

(و) وتسجيل تقديم المعلومات خارج الخط في غرفة تبادل المعلومات نيابة عن الأطراف، حسب الطلب؛

(ز) وتوفير أجهزة محمولة لتخزين البيانات تحتوي على المعلومات المتاحة من خلال غرفة تبادل المعلومات، عندما تطلب الأطراف ذلك؛

(ح) وأداء وظائف إدارية أخرى يطلبها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع الأطراف في البروتوكول.

63- وتتضمن الوثيقة الإعلامية بشأن الأولويات الإرشادية لتصميم غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع<sup>17</sup> مزيدا من المعلومات بشأن الأنشطة المخططة لبعض الوظائف المذكورة أعلاه.

64- وقد تطلب الأمانة أيضا المساعدة من إحدى اللجان الاستشارية غير الرسمية للحصول على توجيهات تقنية فيما يتصل بحل المسائل التقنية الناشئة عن العملية الجارية لتصميم غرفة تبادل المعلومات.<sup>18</sup>

65- غير أنه بغية تنفيذ الأولويات المقترحة، يشترط توفر كوادرات بشرية مخصصة لتصميم غرفة تبادل المعلومات، وتحديد استمرار منصب مسؤول إدارة المعلومات (على درجة P-3) المسؤول عن إدارة عملية تصميم غرفة تبادل المعلومات بوجه عام، ومسؤول نظم المعلومات (على درجة P-2). فضلا عن ذلك، ينبغي تعيين مساعد جديد للبرامج (على درجة G-6) للانخراط مع الأطراف وغيرهم من المستخدمين وتوفير المساعدة التقنية وخدمات الدعم الفردية على النحو المقترح في القسم الفرعي جيم أعلاه. ويعمل مساعد البرامج الجديد أيضا على توفير الدعم الإداري والوثائقي لغرفة تبادل المعلومات، بما في ذلك فيما يتصل بتوفير المعلومات خارج الإنترنت.

#### رابعاً - عناصر لمشروع مقرر من أجل عرضه على مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا للنظر فيه

66- قد يود الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا القيام بما يلي:

(أ) يرحب بالتقدم الذي أحرزه الأمين التنفيذي والخبرات المكتسبة خلال تنفيذ المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع وأنشطة بناء قدرات المركز؛

(ب) يعتمد طرائق تشغيل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع الواردة في مذكرة الأمين التنفيذي بشأن الموضوع؛<sup>19</sup>

(ج) ينشئ لجنة استشارية غير رسمية لمساعدة الأمين التنفيذي في تنفيذ غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع وتوفير الإرشادات التقنية فيما يتعلق بحل القضايا التقنية الناشئة عن التصميم الجاري للمركز؛

(د) يتخذ قراراً بأن تعقد اللجنة الاستشارية غير الرسمية اجتماعاً واحداً على الأقل، ومناقشات غير رسمية على الإنترنت حسب الحاجة، والإبلاغ عن نتائج عملها إلى الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا؛

(هـ) يقترح مساراً للمضي قدماً من أجل الوصول إلى فهم مشترك بشأن ما يلي:

(1) طرائق إشراك المجتمعات الأصلية والمحلية في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع فيما يتصل بتنفيذ بروتوكول ناغويا، بما في ذلك ما يلي: (1) الوظائف المحتملة لسلطة مختصة من المجتمعات

<sup>17</sup> الوثيقة UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/INF/6.

<sup>18</sup> يشمل مشروع طرائق التشغيل الوارد في الملحق بهذه الوثيقة إمكانية إنشاء الأمين التنفيذي للجنة استشارية غير رسمية وتنسيقها.

<sup>19</sup> الوثيقة UNEP/CBD/NP/COP-MOP/1/2/Add.1.

الأصلية والمحلية وجهة تنسيق للمجتمعات الأصلية والمحلية لأغراض غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المعارف فيما يتصل بتنفيذ بروتوكول ناغويا؛ (2) ودورها ومسؤولياتها المحتملة فيما يتصل بغرفة تبادل المعلومات؛ (3) والجهة المسؤولة عن تقديم المعلومات بشأن هذه السلطات إلى غرفة تبادل المعلومات؛

(2) والمسائل ذات الصلة بالتصاريح أو ما يعادلها التي تنشئ شهادة امتثال معترف بها دولياً وبيان مركز المراقبة.

(و) ويدعو الأطراف والحكومات الأخرى التي لم تعين بعد سلطة نشر و/أو مستخدم أو أكثر من المستخدمين الممولين الوطنيين لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع إلى القيام بذلك؛

(ز) ويحث الدول والحكومات الأخرى والمنظمات الدولية والمجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة ذوي الصلة على تقديم المعلومات ذات الصلة إلى غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع وتقديم الآراء إلى الأمين التنفيذي؛

(ح) ويدعو الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات الدولية ومرفق البيئة العالمي ومصارف التنمية الإقليمية والمؤسسات المالية الأخرى إلى توفير الموارد المالية اللازمة لتمكين الأطراف من المشاركة بنشاط في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع؛

(ط) ويطلب إلى الأمين التنفيذي مواصلة تصميم غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع؛ رهنا بتوفر الموارد، ووفقاً لطرائق التشغيل والآراء الواردة، والإبلاغ عن التقدم المحرز خلال الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا.

---